

ضوابط واشتراطات التعاقد علي المشروعات السياحية بالمحافظة

- ١- تنفيذ استثمار سياحي بنسبة ١٠٠ ٪ في المنطقة المحصورة بين الطريق الدولي وساحل البحر " المخطط السياحي "
- ٢- التعاقد مع شركات متخصصة في تخطيط وتنفيذ وإدارة المشروعات السياحية بشرط أن تكون ذات سمعة ولها سابقة أعمال في هذا المجال .
- ٣- تقديم دراسة جدوى اقتصادية تبين كافة جوانب المشروع وتتضمن وجود خطة زمنية للتنفيذ يتم الالتزام بها .
- ٤- تقديم مخطط عام للمشروع يبين كافة الاستخدامات بموقع المشروع .
- ٥- مراعاة الشروط البيئية
- ٦- مراجعة الرسومات التنفيذية للمشروع بمعرفة اللجنة المشكلة بالهيئة العامة للتخطيط العمراني .
- ٧- يتم التصرف في الأرض بموجب إتفاق تخصيص بغرض البيع خلال مدة تنفيذ المشروع ولا يتم التمليك إلا بعد تمام تنفيذ المشروع وتشغيله وسداد كامل ثمن الأرض للمحافظة .
- ٨- عدم تمليك المنشآت السياحية بالمشروعات الاستثمارية لأي أفراد وتكون ملكاً لجهة الصادر باسمها التخصيص وحال مخالفة ذلك تؤول الأرض وما عليها للمحافظة .

٩- موافقتنا بالمركز المالي بما لا يقل عن ٣٥٪ من إجمالي تكلفة المشروع مدعم بمستندات بنكية توضح المقدرة المالية للمستثمر لضمان الجدية في تنفيذ المشروع

المستندات المطلوبة من المستثمر :-

- ١- مخطط عام ورسومات هندسية تبين جميع استخدامات الأرض المراد تخصيصها لإقامة المشروع عليها .
- ٢- دراسة الجدوى الاقتصادية للمشروع مبين فيها مراحل تنفيذ المشروع والتكلفة الاستثمارية للمشروع البرنامج الزمني للتنفيذ مع بيان سابقة أعماله
- ٣ - المركز المالي بما لا يقل عن ٣٥٪ من إجمالي تكلفة المشروع الإستثمارية مدعم بمستندات بنكية توضح المقدرة المالية للمستثمر لضمان الجدية في تنفيذ المشروع
- ٤ - عقد الشركة المتخصصة في تخطيط وتنفيذ وإدارة المشروع الاستثماري حسب نوعه " سياحي - خدمي - صناعي - زراعي - تعليمي ٠٠٠ الخ "
- ٥- صورة من القرار الوزاري المرخص بتأسيس الشركة .
- ٦ - صورة من صحيفة الشركات أو صحيفة الاستثمار (راس مال الشركة المدفوع لا يقل عن ٥٠ ٪ من جملة التكاليف الاستثمارية للمشروع) .
- ٧ - صورة من السجل التجاري .
- ٨- موافقتنا بعدد عشرين خريطة مساحية للمنطقة الكائن بها الأرض المراد إقامة المشروع عليها وذلك لتحشية الموقع عليها بمعرفة المختصين بالإدارة العامة للاستثمار .